تعلم الصلوة

طبع اولندی قزانده مطبعهٔ کریمیه ده کندی مصارفاری ایله
۱۹۰۵ نجی سنه ده

Дозволено цензурою С.- Петербургъ, 17 Октября 1905 г.

КАЗАНЬ.
ТИПОГРАФІЯ Т-ГО Д. БР. КАРИМОВЫХЪ.
1905 г.

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم لك الحمد والمنة على ما جعلتنا من المسلمين وأهل السنة وأنجيتنا من ظلمات الجهل والشك والظنة ويسرت لنا العلم بقدر ما نفرق به الفرض والواجب والسنة ووعدت لنا على الايمان والعمل الصالح بالحور والغلمان والجنة فطوبى لمن جعلهما لنفسه الحلية والزينة وعلى نبيك المرسل الى كافة الأنام عليه أفضل الصلوة والتحية وعلى آله وأصحابه المشابهين به في الخلق والسجية

أما بعد فان الصلوة والصوم لما كانا فرضين على كل مكلف من مؤمن ومؤمنة ولم أر في أيدي أولاد المسلمين كتابا مختصرا يبينهما ومتعلقاتهما غير مقدمة وكانت هي في غاية الصعوبة لا يدركها المبتدي بل المنتهي أردت متمسكا بعون الله الملك المعين أن أكتب مختصرا أبين فيه أولا الايمان اذ الصلوة والصوم فرعا الايمان ثم الصلوة والصوم ومتعلقاتهما على وجه يكون تعلمه للمبتدئين سهلا وسميته بـ(تعلم الصلوة) وأنا الحقير عديم البضاعة والفقير كثير البطالة عبد النافع الشروانى الأغطاشى وأسأل الله تعالى أن لا يجعله على سيئة باعثة للعقاب بل

* مقدمه كتاب الفقيه الى اللبيب

جعله

جعله على حسنة مذهبة للسيئات قائدة الى دار الثواب وبالله التوفيق انه ولي كل توفيق وتحقيق ۞

﴿ فصل الايمان ﴾ وهو التصديق بالقلب بكل ما علم بالضرورة مجيء نبينا محمد صلى الله عليه وسلم به من عند الله تعالى اجمالا اولا وتفصيلا ثانيا حين علم كل واحد منه وهذا اول ما لابد للناس منه لينجو من العذاب المخلد ولابد من الاقرار به ايضا ليجرى احكام الاسلام عليهم ومن العمل بموجب التصديق والاقرار لينتفعوا به كمال الانتفاع اذ التصديق اس والعمل الصالح كالبناء عليه ولا فائدة في اس لا بناء عليه فلذلك كثر ذكرهما معا في القرآن كقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا الاية فصدق ايها الاخ العزيز به وقل بلسان فصيح اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان كل ما جاء به النبي محمد صلى الله عليه وسلم حق وهذا هو التصديق والاقرار اجمالا ثم صدق بكل واحد منه اذا علمت انه مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم واقر به ايضا مثلا اذا علمت ان فرضية الصلوة مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فصدقها وقل ان فرضية الصلوة حق وهذا هو التصديق والاقرار تفصيلا واطلب علمه فان الجهل ليس بعذر في دار الاسلام ثم اعمل بموجب علمك لما عرفت ان مآل من علم ولم يعمل كحال من اس ولم يبن (واعلم) انه قيل ان شرط كمال الايمان ان يعلم المؤمن من اسم اب النبي صلى الله عليه وسلم الى اربع فاعلم ان اسم نبينا صلى الله عليه وسلم محمد واسم ابيه عبد الله

وَاسْمُ أَبِ عَبْدِ اللهِ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَاسْمُ أَبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ هَاشِمٌ وَاسْمُ أَبِ هَاشِمٍ عَبْدُ مَنَافٍ. اِعْلَمْ أَسْعَدَكَ اللهُ تَعَالَى فِي الدَّارَيْنِ أَنَّ الصَّلٰوةَ فِي اللُّغَةِ عِبَارَةٌ عَنِ الدُّعَاءِ وَفِي الشَّرِيعَةِ عِبَارَةٌ عَنْ أَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ وَأَرْكَانٍ مَعْلُومَةٍ سَيَأْتِي بَيَانُهَا إِنْشَاءَ اللهُ تَعَالَى وَلَهَا شَرَائِطُ وَأَرْكَانٌ وَوَاجِبَاتٌ وَسُنَنٌ وَمُسْتَحَبَّاتٌ وَمَنْهِيَّاتٌ وَمَكْرُوهَاتٌ وَأَشْيَاءُ تَفْسُدُ بِهَا الصَّلٰوةُ وَأَنَا أُعَلِّمُكَ كُلَّهَا فِي تَعَلُّمِ الصَّلٰوةِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى

﴿ فصـــــل ﴾ الفرق بَيْنَ الرُّكْنِ وَالشَّرْطِ وَالْوَاجِبِ وَالسُّنَّةِ وَالْمُسْتَحَبِّ وَالْمَنْهِيِّ وَالْمَكْرُوهِ هُوَ أَنَّ الرُّكْنَ مَا إِذَا تَرَكَهُ تَكُونُ صَلَاتُهُ بَاطِلَةً وَيُقَالُ لَهُ الْفَرْضُ أَيْضًا. وَالْفَرْضُ عَلٰى قِسْمَيْنِ فَرْضُ عَيْنٍ وَفَرْضُ كِفَايَةٍ (وَفَرْضُ الْعَيْنِ هُوَ مَا إِذَا فَعَلَهُ الْبَعْضُ لَا يَسْقُطُ عَنِ الْبَاقِينَ كَالصَّلٰوةِ الْخَمْسِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَالزَّكٰوةِ لِمَنْ يَمْلِكُ النِّصَابَ، وَالْحَجِّ لِمَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَالْاِغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَالْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ، وَالْجِهَادِ إِذَا كَانَ النَّفِيرُ عَامًّا (وَفَرْضُ الْكِفَايَةِ وَهُوَ الَّذِي إِذَا فَعَلَهُ الْبَعْضُ يَسْقُطُ عَنِ الْبَاقِينَ كَصَلٰوةِ الْجَنَازَةِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ إِذَا قَالَ الْعَاطِسُ الْحَمْدُ لِلّٰهِ أَوْ نَحْوَ ذٰلِكَ وَالتَّشْمِيتُ أَنْ يَقُولَ السَّامِعُ يَرْحَمُكَ اللهُ أَوْ نَحْوَ ذٰلِكَ وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ الْعَاطِسُ بَعْدَ التَّشْمِيتِ يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ وَرَدُّ السَّلَامِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَالصَّلٰوةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذِكْرِ اسْمِهِ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ مَرَّةً وَكُلَّمَا ذُكِرَ مُسْتَحَبٌّ وَقِيلَ وَاجِبٌ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْجِهَادُ إِذَا لَمْ يَكُنِ النَّفِيرُ عَامًّا (وَالشَّرْطُ هُوَ الَّذِي لَا يُمْكِنُ الدُّخُولُ

فى الصَّلوة بدونه * والواجب هو الذى اذا تركه لا تكون صلاته باطلة بل تكون ناقصة فاذا تركه قصدا يكون عاصيا ولا يلزم سجدتا السهو واذا تركه ناسيا لا يكون عاصيا ولكن يجب عليه سجدتا السهو يسجد بعد السلام الى جانب واحد ان كان امامًا والا فالى الجانبين سجدتين كسجدتى الصلوة ويتشهد بعدهما ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ويدعو ثم يسلم يمينا وشمالا ولا يصلى ولا يدعو قبل ان يسجد للسهو * والسنة هى التى اذا تركها لا تكون صلاته باطلة ولا ناقصة بل ان تركها قصدا يكون تاركه عاصيا ولا يجب عليه سجدتا السهو ايضا * والمستحب : هو الذى لا يكون تاركه عاصيا وان تركه قصدا ولكن اذا فعله يكون له زيادة فضل * والمنهى : بعضه حرام وهو الذى يستحق فاعله بالعقوبة بالنار وبعضه مكروه * والمكروه على قسمين تحريمى وتنزيهى فالاول يستحق فاعله بعقوبة لا بالنار مثل حرمان الشفاعة والثانى ما يكون تركه اولى من فعله

﴿ فصل ﴾ ايها الاخ العزيز اذا اردت القيام الى الصلوة وكنت محدثا واردت الذهاب الى قضاء الحاجة فخذ الكوز وصب فيه ماء طاهرا واذهب الى مكان خال وقدم رجلك اليسرى عند الدخول واليمنى عند الخروج وهذا مستحب واستعذ بالله تعالى عند الدخول وقل (اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم) ثم اكشف عورتك واقعد ولا تنظر الى عورتك لانه مكروه فاذا كان النظر الى عورتك مكروها فما ظنك بعورة الغير ولا تكلم ولا تستقبل القبلة ولا الى عين الشمس والقمر ولا تستدبرهما

لأنها مكروهة بل استقبل الى المغرب او الى المشرق اذا لم يكن فيهما شمس
او قمر واشكر الله تعالى بعد قضاء الحاجة وقل (الحمد لله الذى اذهب عنى ما
يؤذينى وامسك على ما ينفعنى) ثم تنحنح وارفض رجلك على الارض وافرك
التراب بيدك اليسرى حتى يغلب على ظنك انه لم يبق اثر البول ثم قل (بسم
الله العلى العظيم والحمد لله على دين الاسلام (ثم اجلس على الارض مكشوفة
العورة واستنج بالماء او بكل ما ينعصر بالعصر كماء الغثاء والقرع وما اشبه ذلك
واغسل فرجك باصبع شمالك بعرضها الابرؤسها واغسل حتى يقع فى قلبك انه
قد طهر وصب الماء قليلا ثم اكثر ليكون اطهر ولا تسرف اذ الاسراف حرام
ومن الاستحباب ان يستنجى بالحجر ثم بالماء والاستنجاء بالحجر او المدر او بالتراب
او ما اشبه ذلك حتى يحصل النقاء سنة اذا لم تجاوز النجاسة من المخرج واما
اذا تجاوزت النجاسة فالغسل لازم (وان استنجيت بالحجر او بامثاله وحصل
النقاء بواحد يجوز لكن زد الى الثلاث لتخرج عن عهدة الخلاف والخروج عنها
مستحب (ولا تستنج بيمينك فانه منهى عنه الا بعذر ولا بعظم ولا بعلف الدواب
والروث والخذف والفحم والاجر والبعر والزجاج والشعر والقصب والحديد
والنحاس والرصاص والكاغد وورق الاشجار وما اشبه ذلك ولو استنجيت
بها يجوز ولكن مع الكراهية فاذا فرغت من الاستنجاء ادلك مقعدك بكف شمالك
حتى ينقطع التقاطر ثم امسح يدك على الحائط او الارض او الحجر واغسل لئلا
يبقى فيها رايحة النجاسة ثم قل (اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من الذين

لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) ثم قل (اللهم حصن فرجي واستر عورتي) ثم اشرع في الوضوء وهو شرط للصلوة وقل (بسم الله الرحمن الرحيم) وقل ايضا (الحمد لله الذي انزل من السماء ماء وجعل الماء طهورا والاسلام نورا وقائدا ودليلا اليك والى دارك دار السلام وجنانك جنات النعيم * كذا ذكر في جواهر الاسلام) ومضمض ثلاثا وخذ في كل مرة ماء جديدا وبالغ فيها الا ان تكون صائما واستك حالة المضمضة ان كان لك مسواك والا فاستك بالاصابع وقل (اللهم طهر تكهتي ومحض ذنوبي) ثم قل (اللهم اعني على تلاوة كتابك وذكرك وحسن عبادتك وقيام طاعتك) ثم استنشق ثلاثا وخذ بكل مرة ماء جديدا وبالغ فيه الا ان تكون صائما وقل (اللهم ارحني من رايحة الجنة وارزقني من نعمها ولا ترحني من رايحة النيران) ثم انو مقارنا لغسل وجهك وقل (نويت ان اتوضا لرفع الحدث واستباحة للصلوة تقربا الى الله تعالى فيسره لي وتقبله مني) وجميع هذه المذكورات سنة واغسل وجهك ثلاثا وقل (اللهم بيض وجهي بنورك يوم تبيض وجوه اوليائك ولا تسود وجهي بنارك يوم تسود وجوه اعدائك) والوجه من قصاص الشعر الى اسفل الذقن طولا وما بين شحمتي الاذنين عرضا (واعلم) ان فرض الوضوء اربعة: غسل الوجه، واليدين، والرجلين مرة وثلاثا سنة ومسح ربع الراس وخلل لحيتك واصابع يدك ورجلك لانه سنة (ثم اغسل يدك اليمنى ثلاثا وابدا من الاصابع الى المرافق واغسل المرافق وقل (اللهم اعطني كتابي بيميني وحاسبني حسابا يسيرا) ثم اغسل يدك اليسرى ثلاثا وقل (اللهم

لاتعطنى كتابى بشمالى ولامن وراء ظهرى ولاتحاسبنى حسابا شديدا) ثم امسح على رأسك وقل (اللهم غشنى برحمتك وأنزل على من بركاتك) ثم امسح أذنيك بماء الرأس وقل (اللهم اجعلنى من الذين يستمعون القول ويتبعون أحسنه* واعلم أن فرض المسح مسح ربع الرأس من أى جانب كان وسنته مسح جميع الرأس وهو فرض عند مالك (وكيفيته أن تضع ثلاث أصابع من كل يد على ناصيتك ولاتضع الابهام والسبابة وتجافى بين كفيك فتمدهما الى القفاء (ثم تضع كفيك على مؤخر الرأس فتمدهما الى مقدم رأسك (ثم امسح بماء الرأس ظاهر أذنيك بابهاميك وباطنهما بسبابتيك ثم امسح رقبتك بظهر الكفين أو بماء آخر وقل (اللهم اعتق رقبتى من النار واحفظنى من السلاسل والاغلال) وهذا المسح مستحب ثم اغسل رجلك اليمنى مع الكعب ثلاثا وقل (اللهم ثبت قدمى على الصراط يوم تزل فيه الاقدام) ثم اغسل رجلك اليسرى مع الكعب وقل اللهم اجعل سعيى مشكورا وذنبى مغفورا وعملى مقبولا وتجارتى لن تبور بعفوك ياعزيز ياغفور برحمتك ياأرحم الراحمين) ثم رش الماء على الفرج والسراويل لتنجو من وسوسة الشيطان اذا رأيت بللا فيها تحمله على بلة الماء وهذا مستحب ثم انظر الى جانب السماء وقل (اللهم سبحانك وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت وحدك لاشريك لك أستغفرك وأتوب اليك) ثم انظر الى الارض وقل (أشهد أن محمدا عبدك ورسولك ثم اقرأ انا أنزلناه الى آخره على اثر الوضوء ثلاثا فان لهؤلاء بابا خارجا عن حد البيان

﴿ فصل ﴾ ثم اعلم أن الترتيب أى غسل الوجه أولا ثم اليدين ثم مسح

الرأس ثم غسل الرجلين سنة على الأصح والبداية بالميامن ورعاية الموالات وهي
أن لا يمكث المتوضي في أثناء الوضوء قدر ما يجف العضو المغسول في اعتدال الهواء
وترك الكلام سوى الأدعية المذكورة والمضمضة والاستنشاق باليد اليمنى
والامتخاط باليد اليسرى وستر العورة بقدر الامكان عند الاستنجاء كلها مستحب
﴿ فصل ﴾ ثم اعلم أن شدة ضرب الماء على الوجه والقاء البزاق والامتخاط في الماء
والمضمضة والاستنشاق باليد اليسرى والامتخاط باليد اليمنى جميعها مكروه ﴿
﴿ فصل ﴾ ثم اعلم أن كشف العورة بعد الاستنجاء بغير عذر والقاء
البول والغائط والاسراف في الماء كلها منهي عنها (مقدار العدالة ثلاث أرطال
رطل للاستنجاء ورطل لجميع الأعضاء سوى القدمين ورطل للقدمين (والرطل
مائة وثلثون درهما والدرهم أربع عشر قيراط والقيراط خمسة شعيرات
﴿ فصل ﴾ ثم اعلم أسعدك الله تعالى أن الوضوء ينتقض بكل ما خرج
من أحد السبيلين ومن غير السبيلين اذا كان نجسا كالدم والقيح وغير ذلك وسال ولحق
بموضع طاهر وبقي غير الدم والقيح ملاء الفم وبقيتهما وان لم يكن ملاء الفم وبالدم
المختلط بالبزاق الغالب عليه أو المساوي اذا جاء من البطن وأما اذا خرج من
الأسنان فينتقض وان كان البزاق غالبا عليه وبالنوم مضطجعا أو متكأ أو مستندا
وبالاغماء والجنون وبالقهقهة في كل صلوة ذات ركوع وسجود ان لم يكن صبيا ﴿
﴿ فصل المسح على الخفين ﴾ اعلم أن المسح على الخفين جائز لمن لم
يكن جنبا وليسهما على وضوء كامل وقت الحدث * وفرضه مقدار ثلث أصابع اليد

على ظاهرهما والأفضل أن يبدأ من الأصابع الى الساق (ومدته يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام ولياليها للمسافر من زمان الحدث (والمسافر هو الذي فارق من بيوت المصر قاصدا بسير ثلاثة أيام (وان مسح مقيم ثم سافر قبل تمام يوم وليلة تمم ثلاثة أيام ولياليها (وان مسح مسافر ثم أقام بعد يوم وليلة نزع الخف (ويمنعه الخرق الكبير وهو الذي يظهر منه مقدار ثلاثة أصابع الرجل الصغار (ويجمع خروق خف واحد لا الخفين * وينقضه كل ما ينقض الوضوء وخروج أكثر قدم واحد وعقب في رواية أخرى، ومضى المدة ان لم يخف ذهاب رجليه من البرد وان خرج خفه أو مضت المدة يغسل رجليه ولا حاجة الى اعادة الوضوء اذا لم يكن محدثا من غير هذا الوجه (ويجوز على الجرموق فوق الخف وعلى الجورب المجلد أو المنعل الثخينين وعلى المكعب اذا ستر الكعبين أو غيط بشيء آخر مثل الجورب وكذا اذا كانت مقدمته مشقوقة مشدودة أو مزرورة وعلى جبيرة الجرح وخرقته وان شدهما بلا وضوء فان سقط عن برء بطل والا لا كما لو مسح رأسه ثم حلقه وان كانت الخرقة زائدة على رأس الجرح فان كان حل الخرقة وغسل ما تحتها يضره مسح على الكل والا غسل ما حول الجرح ومسح عليهما لا على الخرقة وان كان يضره المسح دون الحل مسح على الخرقة التي على الجرح وغسل مواليه (ولو جعل الشمع أو غيره من الدواء في شقاق رجليه ولم يصل الماء اليه جاز ان كان يضره ايصال الماء اليه ولم يزد على رأس الشقاق والا لا يجوز ❁

❁ فصل في التيمم ❁ اعلم أن التيمم جائز لمن لا يقدر على استعمال الماء

لبعده ميلاً والميل ثلث فرسخ وثلث الفرسخ اربعة الاف خطوة والخطوة ثلاثة اقدام
او لخوف زيادة مرضه او طوله ان استعمل الماء وكذلك الصحيح اذا خاف من حصول
المرض عن استعمال الماء البارد اذا لم يجد الماء المسخن او لخوف عدو او سبع او
عطش او لعدم آلة السقي يتيمم بطاهر من جنس الارض وان لم يكن عليه غبار
وبالنفخ يجوز وان لم يكن عاجزاً عن التراب (فلو نفض ثوبا فتيمم بترابه جاز وان
قدر على التراب (واعلم) ان كل ما لا يلين ولا يحترق فهو من جنس الارض وكلما
يلين او يحترق فيصير رماداً فليس من جنس الارض (ويستوي في التيمم الجنب
والمحدث ويشترط فيه النية بان يقول نويت ان اتيمم لرفع الحدث واستباحة للصلوة
(وصفته ان يضرب يديه على طاهر من جنس الارض فينفضهما ثم يمسح بهما على
وجهه ثم يضرب بهما كذلك ويمسح بكل كف ظهر الذراع الاخرى وباطنهما مع
المرافق ويستوعب حتى يخلل اصابعه ويجوز قبل الوقت وقبل طلب الماء الا اذا
غلب على ظنه قرب الماء فلا يجوز ما لم يطلب مقدار رمية سهم وقيل مقدار ما لا
ينقطع عن رفقائه (ولو صلى بالتيمم ثم وجد الماء لم يعد وان وجد في خلال الصلوة
توضأ واستقبل ويجوز بالتيمم الواحد ما شاء من الصلوة فرضا كان او نفلا اداء
او قضاء (والمستحب تاخير الصلوة الى آخر وقتها لمن طمع وجود الماء ويجوز الصلوة
على الجنازة بالتيمم اذا خاف فوتها لو توضأ وكذلك صلوة العيدين ولا يجوز
للجمعة ولا للفرض وان خاف الفوت (وينقضه كل ما ينقض الوضوء والقدرة على
استعمال الماء (ولو صلى المسافر ونسي الماء في رحله لم يعد (ويطلب الماء من

رفيقه فان لم يعط الا باكثر من ثمن المثل يتيمم والا يشترى منه ان كان له ثمن
ويتوضأ (وان كان اكثر بدن المتوضى او الجنب مجروحا لا يجمع بينهما ❁

﴿ فصل ﴾ ثم اعلم ايدك الله تعالى ان وجب عليك الغسل فاغسل يديك
وفرجك وازل النجاسة من بدنك ثم توضأ ولا تغسل قدميك اولا ان اغتسلت فى
موضع يجتمع الماء فيه والا فاغسل قدميك ثم افض الماء على راسك ثلاثا ثم على
يمينك ثلاثا ثم على يسارك ثلاثا وجميع ذلك سنة (وفرضه ثلاثة المضمضة والاستنشاق
وغسل جميع البدن مرة (ولا تسرف فى افاضة الماء كما مر ومقداره ثمانية ارطال
(وان اغتسلت فى النهار وكنت صائما فلا تغرغر الى غروب الشمس واذا غربت
فغرغر ثم صل المغرب ❁

﴿ فصل) فى موجبات الغسل توجبه غيبوبة الحشفة على الفاعل والمفعول
به وانزال المنى على وجه الدفق والشهوة ووجد ان المنى او المذى فى ثيابه بعد
النوم ومن ذكر الحلم ولم ير بللا فلا غسل عليه ان كان رجلا واما ان كانت امرأة
فاستيقظت وهى على قفاها فعليها الغسل (وانقطاع الحيض والنفاس وتمام ايام
الحيض للمستحاضة (وغسل الجمعة والعيدين والاحرام سنة) ولا يجوز للجنب والمحدث
مس المصحف الا بغلافه الغير المشرز ولا يجوز للجنب والحايض والنفساء قراءة القرآن
ودخول المسجد الا عند الضرورة فانه يدخل اذا تيمم ويجوز الذكر والتسبيح والدعاء

﴿ فصل ﴾ اعلم ان الماء اما مطلق وهو الماء الذى لو نظر اليه ناظر سماه
ماء على الاطلاق كماء النهر والعين والمطر وما اشبه ذلك وهو طاهر وطهور يجوز به

الوضوء والاغتسال وتطهير النجاسة عن البدن والثوب وامّا مقيّد وهو الماء الذى استخرج بالعصر كماء القثاء والقرع وما اشبه ذلك وهو طاهر يجوز به تطهير النجاسة عن الثوب والبدن ولا يجوز الوضوء والاغتسال به ۞

﴿ فصل ﴾ اعلم انّ للصلوة شرايط غير الوضوء وهى طهارة البدن وطهارة الثوب وطهارة مكان الصلوة من النجاسة وهى غليظة وهى الغايط والبول والصديد والدم والقيح والقىء والمنى والروث والاحشاء وبول ما لا يؤكل لحمه من الدواب وخرء الدجاجة والبط والفارة وبولها (واما خفيفة وهى بول ما يؤكل لحمه ودم السمك ولعاب البغل والحمار وخرء ما لا يؤكل لحمه من الطيور وما نع الصلوة من الغليظة ان يزيد على قدر الدرهم وهى ان تكون مثل عرض الكف فى المايعات ووزن الدرهم فى المتجسدات وان كان مقدار الدرهم فالغسل واجب وليس بفرض ومن الخفيفة ان تبلغ ربع ما اصاب من الذيل والكم والدخريص وغيرها (وستر العورة) وهى من الرجل ما تحت سرّة الى ركبته ومن الامة هو وبطنها وظهرها ومن الحرّة جميع بدنها الا وجهها وكفيها وفى قدميها روايتان والصحيح انها ليست بعورة فى الصلوة وعورة فى غارج الصلوة ولو انكشف ذراعاها جازت صلوتها وسترهما افضل (والعورة قسمان غليظة وهى السوءتان وخفيفة وهى ما سواهما والمانع من الغليظة ما يبدو اكثر من قدر الدرهم ومن الخفيفة ربع العضو كما فى النجاسة (واستقبال القبلة) ان لم يخف وان خاف يصلى الى اى جهة قدر وان اشتبه عليه القبلة وليس عنده من يسأله اجتهد وصلى ولا يعيد وان اخطا وان علم بالخطاء وهو فى الصلوة استدار وبنى

(والنية) متصلة بالتحريمة وهي ان يعلم بقلبه اى صلوة صلى بحيث لو سئل فجاة لامكن له الجواب على الفور ولا اعتبار باللسان والجمع بينهما افضل (ويكفي مطلق النية للنفل والسنة والتراويح بان يقول (نويت ان اصلي لله تعالى (والفرض في القضاء تعيين الصلوة بان يقول نويت ان اقضي بامر الله تعالى صلوة فريضة الفجر وفي الاداء تعيين الوقت بان يقول نويت ان ادي او ان اصلي بامر الله صلوة فريضة هذا الوقت (وان كان مقتديا ينوي المتابعة ايضا بان يقول نويت ان اصلي بامر الله تعالى فريضة هذا الوقت مقتديا بالامام ۞

۞ فصل ۞ ايها الاخ العزيز اذا عرفت هذه الشرايط فاعلم ان لها شرطا آخر وهو دخول الوقت لكل صلوة (فاذا دخل وقت صلوة الفجر وهو من طلوع الفجر الصادق الى طلوع الشمس فقم وتوضأ كما ذكرنا وطهر بدنك وثوبك ومكان صلاتك ان كانت فيها نجاسة بالغسل ثلاثا واعصر الثوب في كل مرة حتى ينقطع التقاطر واستر عورتك واذن ان لم يؤذن غيرك لان الاذان سنة في الصلوة بالجماعة ومستحب في حق المنفرد (وترسل فيه بغير تغن وان اذن غيرك فقل مثل ما قال المؤذن واذا بلغ الى قوله اشهد ان محمدا رسول الله فقل (صلى الله عليك يا رسول الله) في الاولى (وقرة عيني بك يا رسول الله) في الثاني ووضع ابهاميك على عينيك قال النبي عليه السلام من سمع اسمي في الاذان ووضع ابهاميه على عينيه فانا طالبه في صفوف يوم القيامة وقائده الى الجنة (واذا قال المؤذن حي على الصلوة فقل في كل مرة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (واذا قال حي على الفلاح فقل في كل مرة ما شاء الله كان وما لم

يشا

يشأ لم يكن (واذا قال الصلوة خير من النوم فقل صدقت وبالحق نطقت وبعد ذلك
قل مثل ما قاله المؤذن الى ان يفرغ فاذا فرغ او فرغت ان كنت مؤذنا قل (اللهم
صل على محمد وعلى ال محمد وبارك وسلم (ثم اقرأ هذا الدعاء في حال القعود) اللهم
رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة والدرجة العالية
الرفيعة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته وارزقنا شفاعته يوم القيامة انك لا تخلف
الميعاد (ثم اسئل المغفرة لك ولوالديك ولهذا الفقير ولجميع امة محمد صلى الله
عليه وسلم فانه مقام اجابة الدعوات وادع لروح سيد المؤذنين بلال رضي الله عنه
(اعلم) ان استقبال القبلة عند الاذان مستحب (والاذان قبل الوضوء يجوز بلا
كراهية وقبل الاغتسال مكروه

﴿ فصل ﴾ اعلم ان فريضة صلوة الفجر ركعتان وسنتها ايضا ركعتان
قبل الفريضة فبعد الاذان قم واستقبل القبلة وانو سنة الفجر وقل نويت ان اصلي
صلوة سنة الفجر لله تعالى وارفع يديك حتى يحاذي ابهاماك شحمتي اذنيك وكبر
وقل الله اكبر وهذا التكبير فرض يسمى تكبيرة الافتتاح وتكبيرة التحريم ولا ترفع
في باقي التكبيرات لانه يبطل الصلوة وضع باطن كف يمناك على ظهر كف اليسرى
واطلق بالخنصر والابهام على الرسغ فيما تحت سرتك وهذا سنة وبعد احدى قدميك
عن الاخرى عند القيام مقدار اربعة اصابع او ازيد اذا الاقل مكروه وقل (سبحانك
اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك) ولا تقل وجل ثناؤك فتعوذ وتسم
واقرأ هذه الثلاثة سرا وجميعها سنة فاقرأ الفاتحة وقل بعدها آمين سرا معناه استجب

هذا سنة واضمم اليها قل يا أيها الكافرون (واعلم) ان القيام اذا قدر والقراءة
في كل صلوة فرض وقراءة الفاتحة وسورة معها او ثلاث ايات واجبة ثم اركع مكبرا
وضع يديك على ركبتيك وفرج اصابعك وابسط ظهرك واستور أسك وظهرك
بعجزك وقل فيه سبحان ربي العظيم ثلاثا اوخمسا اوسبعا ﴿ اعلم ﴾ ان الركوع
فرض والتعديل فيه وفي السجدة واجب وغيرهما سنة الى ان يسجد والسجدة فرض
ايضا وغيرها سنة الى القيام ثم ارفع رأسك وقل سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد
واستو قائما ثم كبر وضع ركبتيك ثم يديك ثم وجهك بين كفيك على الارض
للسجود واسجد بانفك وجبهتك وكره السجود بأحدهما واظهر ضبعيك وجاف بطنك
عن فخذيك ووجه اصابع رجليك نحو القبلة ولا ترفعهما لانه تبطل الصلوة وقل سبحان
ربي الاعلى ثلاثا اواكثر كما في الركوع (والمرأة تلزق بطنها بفخذيها ثم ارفع
رأسك مكبرا واجلس مطمئنا ثم كبر واسجد وقل ذلك التسبيح كما مر في السجدة
الاولى ثم كبر للقيام وقم على عكس السجود ولا تعتمد على الارض باليدين او
احدهما عند القيام ولا تقعد بين السجدة الثانية والقيام لانهما مكروه وصل الركعة
الثانية كالاولى لكن لا تقرأ الثناء ولا تتعوذ فيها واضمم الى الفاتحة سورة الاخلاص *
وقراءة سورة الكافرون في الركعة الاولى من سنة الفجر وسورة الاخلاص
في الثانية مستحب فاذا فرغت من سجدة الركعة الثانية افترش رجلك اليسرى
واجلس عليها وانصب يمينك ووجه اصابعها نحو القبلة وضع يديك على فخذيك
وابسط اصابعك (والمرأة تجلس على اليتها اليسرى وتخرج رجليها من الجانب

الايمن

الأيمن واقرأ تشهد ابن مسعود رضى الله عنه وهو (التحيات لله والصلوات والطيبات * السلام عليك أيها النبى ورحمة الله الى آخره وصل على النبى عليه السلام وقل (اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وارحم محمدا وال محمد كما صليت وسلمت وباركت ورحمت وترحمت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد (ثم ادع بهذا الدعاء: اللهم اغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وانت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او بغيره مما يشبه القرآن لا كلام الناس (ثم سلم يمينا وشمالا وقل: السلام عليكم ورحمة الله فى هذا السلام وبركاته (وحول وجهك حتى يرى بياض خدك الأيمن وشمالا كذلك حتى يرى خدك الأيسر نا ويا الحفظة فيهما (ثم اعلم) ان القعدة الاخيرة مقدار التشهد وخروج المصلى بفعله فرض والتشهد فيها واجب والسلام ايضا وغيرها من الأفعال والتسبيح والادعية كلها سنة ❀

❀ فصل) ايها الأخ العزيز اسعدك الله تعالى فى الدارين لا تتكلم فى الصلوة ولا تدع بما يشبه كلام الناس ولا تاوه ولا ترفع بكائك من غير ذكر الجنة او النار ولا تتنحنح بلا عذر ولا تجب العاطس ولا تفتح قراءة غير امامك ولا على امامك ان قرأ آية طويلة او ثلاث آيات قصيرة ولا تجب السائل بلا اله الا الله ولا ترد السلام ولا تقرأ من مصحف ولا تاكل ولا تشرب ولا تبتلع ما بين اسنانك اذا كان اكثر من قدر حمصة ولا تلتفت بالصدر لان كل واحد منهما تفسد الصلوة ❀

❀ فصل ❀ ايها الأخ العزيز ايدك الله تعالى لا تلعب فيها بثوبك ولا

بيدك ولا تقلب بالحصاة الا للسجود مرة ولا تفرقع الاصابع ولا تلتفت بالوجه ولا تصل
مع قباء غير مشدود الوسط ولا تفرش ذراعيك عند السجود ولا ترد السلام بيدك ولا
تربع عند القعود بلا عذر ولا تكفت ثوبك اذا اردت السجود ولا تستدل صدر الثوب
هو ان يضع الرداء او القباء على كتفه ولا يدخل يديه فى كميه ولا تثاءب ان قدرت
على الضبط وان لم تقدر على الضبط فضع يدك على فمك ولا تغمض عينيك ولا تقم
فى الطاق ان كنت اماما ولا تنفرد على الدكان اماما كنت او مقتديا ولا تلبس
ثوبا فيه تصاوير ولا تصل فى موضع تكون فوق راسك او بين يديك او بحذائك
صورة الا ان تكون صغيرة بحيث لا تبدو للناظر او مقطوع الراس او تكون صورة
غير ذى الروح كالاشجار والثمار ولا تصل على وجه قاعد ولا الى النار ولا عند من
يتكلم وانت تغلط بلفظهم لان كل واحد منها مكروه لكن لا تفسد به الصلوة ولا يكره
قتل الحية والعقرب فيها ولا الصلوة الى المصحف والسيف والسراج ولا الصلوة على
بساط فيه تصاوير ان لم يسجد عليها ❁

❁ فصل ❁ اعلم ايها الاخ العزيز وفقك الله تعالى ينبغى للمصلى ان
يخشع فى صلوته وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى كان جوفه كازير المرجل
فاخشع فى الصلوة وانظر الى موضع سجودك ولا توقع فى قلبك غير الله واذا وقع شئ
من الاغيار فيه فاعلم انه من وسوسة الشيطان فادفعه وان دفعت فلك اجر العبادة
واجر الجهاد واستحضر العلم بانك انتصبت بين يدى القهار واسأل فكاك الرقاب عن
عذابه وسخطه وكن بين الخشية والرجاء ❁

﴿ فصـــل ﴾ أيها الأخ العزيز إذا صليت سنة الفجر كما ذكرنا فقل سبحان ربي العظيم وبحمده وأستغفر الله مائة مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل شكى من الفقر قل: سبحان ربي إلى آخره مائة مرة ما بين طلوع الفجر إلى أن تصلي الصبح تأتيك الدنيا راغمة صاغرة ويخلق الله تعالى من كل كلمة ملكا يسبح الله تعالى إلى يوم القيامة لك ثوابه كذا في اللباب ثم اذهب إلى المسجد وقدم رجلك اليمنى عند الدخول وقل (اللهم افتح لي أبواب رحمتك) واليسرى عند الخروج وقل (اللهم إني أسئلك من فضلك) وصل بجماعة فإن الجماعة سنة مؤكدة تشبه بالواجب في القوة حتى قيل إنها فريضة قال النبي صلى الله عليه وسلم الجماعة من سنة الهدى لا يخالفها إلا منافق وأقم قبل أن تصلي إن كنت مؤذنا وإن لم تكن مؤذنا فإقامة المؤذن تكفيك والإقامة كالأذان في جميع الأحوال لكن يقال فيها بعد قوله حي على الفلاح قد قامت الصلوة مرتين ويجدر فيها وهي سنة كالأذان وإذا قال المقيم حي على الفلاح فقوموا وإذا قال قد قامت الصلوة فكبر وا وصلوا هذا مستحب (واعلم) أن ثواب إدراك تكبيرة التحريم خارج عن حد البيان فاجتهد إدراكها عند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى أن يكون تكبيره مقارنا لتكبير الإمام بحيث يكون الفهما متقارنين وعند أبي يوسف ومحمد رحمهما الله أن يكون مقارنا بحيث يكون الألف من تكبيره مقارنا الراء تكبير الإمام وإذا أدركت الصلوة والإمام في الاستفتاح يكون لك ثواب إدراك التحريمة عندهما دون عنده ثم إن كنت إماما فاجهر بالقراءة في الفجر لأن الجهر واجب فيه والمغرب والعشاء وافعل ما فعلته

فى السُّنَّة لكن لا تأتى بالتَّحميد بل بالتَّسميع فقط وان كنت مقتديا فاستفتح ولا تعوذ ولا تسم ولا تقرأ جهرا ولا سرا واذا فرغ الامام من الفاتحة قل امين سرا وافعل ما فعلته فى السُّنَّة لكن لا تأتى بالتَّسميع بل تأتى بالتَّحميد فقط وان لم تجد جماعة فصل منفردا وافعل ما فعلت فى السُّنَّة كلَّه وان شئت فاقرأ القراءة جهرا وان شئت سرا لكن الجهر افضل

﴿ فصل ﴾ ثمَّ اعلم انَّ السُّنَّة فى ضمّ السُّورة فى الفجر ان تقرأ من طوال المفصّل وكذا فى الظُّهر واوسطه فى العصر والعشاء وقصاره فى المغرب هذا ان كنت مقيما واما ان كنت مسافرا فلك ان تقرأ ما شئت (رباعى)

طوال ار لا تقدم تا عبس دان * پس اوسط از عبس تا لم يكن خوان

قصار از لم يكن تا آخر آمد * بخوان ابن نظم را تا كردد آسان

واقراء السُّورة المساوية فى الرَّكعتين فى كلّ فرض الا فى الفجر فانَّ تطويل القراءة فى الرَّكعة الاولى منه سُنَّة اذا صلّى بجماعة ليدرك النَّاس الجماعة ولا تطوّل فى الثَّانية فى الكلّ) ولا تعيّن شيئا من القرآن لشىء من الصَّلوة (ولا تقرأ فى ركعتين سورة واحدة) ولا تقرأ فى الثَّانية قبل السُّورة الَّتى قرأتها فى الاولى (ولا تقرأ سورتين بينهما سورة واحدة كما اذا قرأت فى الاولى اذا جاء وفى الثَّانية قل هو الله احد (ولا تقرأ فى الاولى من وسط سورة وفى الثَّانية من وسط سورة اخرى لانَّ كلّ واحد منها مكروه (ولا تستعجل فى القراءة والتَّسبيحات والدَّعوات والاركان لانَّ التَّطويل افضل من كثرة السُّجود ۞

فصل

﴿ فصـــــل ﴾ ثُمَّ اعْلَمْ انَّكَ اذا تَكَلَّمْتَ بَيْنَ سُنَّةِ الْفَجْرِ وَفَرْضِهِ وَكَذا بَيْنَ سُنَّةِ الظُّهْرِ وَفَرْضِهِ مُقَدَّمًا اَوْ مُؤَخَّرًا وَكَذا بَيْنَ سُنَّةِ الْمَغْرِبِ وَفَرْضِهِ وَكَذا بَيْنَ رَكْعَتَيْ سُنَّةِ الْعِشاءِ وَفَرْضِهِ لَزِمَكَ اعادَةُ ما صَلَّيْتَ كَذا فى خُلاصَةِ الْفَتاوى ۞

﴿ فصـــــل ﴾ ثُمَّ اعْلَمْ اَنَّ صَلوةَ النَّفْلِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ اِلى طُلُوعِ الشَّمْسِ غَيْرُ سُنَّةِ الْفَجْرِ مَمْنُوعَةٌ (وَالْقَضاءُ وَسَجْدَةُ التِّلاوَةِ غَيْرُ مَمْنُوعَةٍ (وَكَذا بَعْدَ صَلوةِ الْعَصْرِ اِلى صَلوةِ الْمَغْرِبِ (وَاَمّا عِنْدَ الْغُرُوبِ وَالطُّلُوعِ وَالْاِسْتِواءِ فَالصَّلَواتُ كُلُّها مَمْنُوعَةٌ سَواءٌ كانَتْ نَفْلًا اَوْ قَضاءً وَسَجْدَةُ التِّلاوَةِ وَصَلوةُ الْجَنازَةِ اَيْضًا مَمْنُوعَةٌ (فَلا تَشْتَغِلْ بِالنَّفْلِ بَعْدَ صَلوةِ الْفَجْرِ بَلْ بِالْقِراءَةِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعاءِ وَالْاِسْتِغْفارِ اِلى طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقُلْ اَسْتَغْفِرُ اللّٰهَ الْعَظِيمَ الَّذِى لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ الْحَىَّ الْقَيُّومَ وَاَتُوبُ اِلَيْهِ ثَلٰثًا ثُمَّ قُلْ اَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطٰنِ الرَّجِيمِ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ اقْرَأْ فَسُبْحٰنَ اللّٰهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ اِلى آخِرِ قَوْلِهِ وَكَذٰلِكَ تُخْرَجُونَ ثُمَّ قَوْلُهُ تَعالى سُبْحٰنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ الْآيَةَ ثُمَّ اسْتَغْفِرِ اللّٰهَ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ وَسَبِّحْ وَقُلْ سُبْحٰنَ اللّٰهِ ثَلٰثًا وَثَلاثِينَ مَرَّةً (ثُمَّ احْمَدْ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلّٰهِ ثَلٰثًا وَثَلاثِينَ اَيْضًا (ثُمَّ قُلِ اللّٰهُ اَكْبَرُ ثَلٰثًا وَثَلاثِينَ مَرَّةً (ثُمَّ قُلْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلٰى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ مَرَّةً ثُمَّ اقْرَأْ هٰذِهِ الْآيَةَ رَبَّنا اٰمَنّا بِما اَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنا مَعَ الشّٰهِدِينَ اَوْ نَحْوَهٰا ثُمَّ ارْفَعْ يَدَيْكَ بِحَيْثُ يُرٰى بَياضُ اِبْطَيْكَ وَاجْعَلْ باطِنَ كَفَّيْكَ

بما يلي وجهك وادع وقل اللهم كن لنا ولا تكن علينا اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنا اللهم تقبل منا صلاتنا وصيامنا ولا ترد علينا اللهم انا نعوذ بك من وسوسة الشيطان ومن خواطر النفس ومن سيئات اعمالنا ونعوذ بك من سوء الخاتمة ومن سكرات الموت ومن عذاب القبر ومن هول الحشر ومن عذاب النار اللهم احفظنا منها واعف عنا ما سلف من ذنوبنا ووفقنا فيما بقي من عمرنا لطاعتك وارزقنا الجنة ولقائك ورضاءك واعف عنا بحرمة حبيبك المختار محمد صلى الله عليه وعلى اله واصحابه اجمعين وبارك عليه برحمتك يا ارحم الراحمين ثم امسح بهما وجهك (ثم قل لا اله الا الله احد عشر مرة (ثم اسئل حاجتك واجابة دعواتك وقبول طاعتك ثم ارفع يديك كما ذكرنا وقل يا حي يا قيوم اللهم صل على محمد وعلى ال محمد وسلم (ثم استعذ واقرأ البسملة وسورة الاخلاص (ثم امسح كما ذكرنا وافعل الى هنا عقيب كل واحد من الصلوة الخمس (ثم استعذ واقرأ البسملة والفاتحة واول البقرة الى هم المفلحون (وامن الرسول الى اخره وربنا لا تزغ قلوبنا الى لا يخلف الميعاد والذين يقولون ربنا امنا الى ان الدين عند الله الاسلام (وقل بعده وانا اشهد بما شهد الله واستودع الله تعالى هذه الشهادة وهي عند الله وديعة الى يوم القيامة (ثم اقرأ اللهم مالك الملك الى بغير حساب (ثم اقرأ البسملة وسورة يس والصافات من اوله الى كنتم به تكذبون ومن ولقد سبقت الى آخرها (ثم قل اعوذ بالله

السميع

السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ثَلَاثًا (ثُمَّ اقْرَأْ آخِرَ سُورَةِ الْحَشْرِ إِلَى آخِرِهِ
(ثُمَّ اخْتِمْ بِسُبْحَانَ رَبِّكَ الْآيَةَ (ثُمَّ ادْعُ بِدُعَاءِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ
خَتْمِ الْقُرْآنِ (وَالدُّعَاءُ هٰذَا اللّٰهُمَّ ارْحَمْنَا بِالْقُرْآنِ وَاجْعَلْهُ لَنَا إِمَامًا وَنُورًا وَهُدًى
وَرَحْمَةً اللّٰهُمَّ ذَكِّرْنَا مِنْهُ مَا نَسِينَا وَعَلِّمْنَا مِنْهُ مَا جَهِلْنَا وَارْزُقْنَا تِلَاوَتَهُ آنَاءَ اللَّيْلِ
وَأَطْرَافَ النَّهَارِ وَاجْعَلْهُ لَنَا حُجَّةً يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ (ثُمَّ قُلِ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا
وَنَبِيِّنَا وَمَوْلَانَا وَمَوْلَى الثَّقَلَيْنِ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ
وَبَارِكْ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَلِّ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
(ثُمَّ ادْعُ بِوُصُولِ ثَوَابِ التِّلَاوَةِ وَقُلْ * الٰهِي ثواب ختم كلام بَرُوحِ سَيِّدِ الْأَنَامِ
عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلٰوةِ وَالسَّلَامِ وَبِأَرْوَاحِ آلِهِ الْكِرَامِ وَبِأَرْوَاحِ جَهَارْيَارِ وَاجِبِ
الْاِحْتِرَامِ وَبِأَرْوَاحِ مُقَدَّسِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالْأَتْقِيَاءِ وَالشُّهَدَاءِ وَالصُّلَحَاءِ
وَعُبَّادِ وَزُهَّادِ وَبِأَرْوَاحِ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاصِلْ مُتَوَاصِلْ كَرْدَانْ
وَاسْئَلِ الْحَاجَةَ وَقُلْ * دَوَامِ دَوْلَتِ پَادِشَاهِ اِسْلَامِ رَاقُوَّةِ دِينِ اِسْلَامِ رَاصِحَّتِ بِيمَارَانْرَا
سَلَامَتِ سَفَرِي يَانْرَا خَلَاصِ قَرْضِ دَارَانْرَا أَمْنِيَّةِ مُسْلِمَانَانْرَا بَقَاءِ اِيمَانْرَا قَبُولِ حَقِّ
جَلَّ وَعَلَا رَا فَاتِحَه ثُمَّ اقْرَأِ الْفَاتِحَةَ كَمَا ذَكَرْنَا (ثُمَّ قُلْ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ اللّٰهُمَّ إِنَّا أَصْبَحْنَا
نُشْهِدُكَ وَنُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللهُ الَّذِي
لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ قَالَ النَّبِيُّ

عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ بِهٰذِهِ الْكَلِمَاتِ مَرَّةً أَعْتَقَ اللّٰهُ رُبُعَهُ مِنَ النَّارِ وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ اعْتَقَ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ وَمَنْ قَالَهَا أَرْبَعًا أَعْتَقَ كُلَّهُ مِنَ النَّارِ كَذَا فِي الْخُلَاصَةِ * ثُمَّ قُلْ ثَلَاثًا اَللّٰهُمَّ أَصْلِحْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ اَللّٰهُمَّ ارْحَمْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ اَللّٰهُمَّ فَرِّجْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ اَللّٰهُمَّ تَجَاوَزْ عَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُلْ ثَلَاثًا (رَضِيتُ بِاللّٰهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا وَرَسُولًا وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا وَحَكَمًا * ثُمَّ قُلْ ثَلَاثًا (بِسْمِ اللّٰهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (وَقُلْ) سُبْحَانَ اللّٰهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي سُبْحَانَ اللّٰهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ فِي الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ كَذَا فِي الْمَشَارِقِ * وَقُلْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ أَيْضًا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَ لَهُ ثَوَابُ عِتْقِ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَ لَهُ حِرْزٌ مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَ ذٰلِكَ حَتّٰى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ كَذَا فِي الْمَشَارِقِ ۞

﴿ فصل ﴾

ثُمَّ اعْلَمْ هَدَاكَ اللّٰهُ تَعَالَى أَنَّ صَلٰوةَ الضُّحٰى سُنَّةٌ وَوَقْتُهَا بَعْدَ

ارتفاع الشمس بقدر رمح أو رمحين واذا دخل وقتها فصل ركعتين بنية الاشراق
وقل نويت أن أصلى صلوة سنة الاشراق لله تعالى واقرأ فيهما بعد الفاتحة اى
سورة شئت ثم صل ركعتين بنية الاستعاذة وقل نويت أن أصلى صلوة سنة
الاستعاذة لله تعالى واقرأ فى الركعة الاولى بعد الفاتحة قل أعوذ برب الفلق
وفى الثانية قل أعوذ برب الناس ثم صل أربع ركعات بنية الضحى وقل
نويت أن أصلى صلوة الضحى لله تعالى واقرأ فيهما بعد الفاتحة اى سورة
شئت واقعد بعد الركعتين للتشهد وتشهد ولا تصل ولا تدع ثم قم وصل ركعتين
كذلك ثم اقعد للتشهد وتشهد وصل وادع وسلم يمينا وشمالا ثم صل اربع
ركعات أو ركعتين بنية كفارة البول واقرأ فى كل واحدة من الركعة بعد الفاتحة
سورة الكوثر سبع مرات واذا صلى ذلك كفر ذنوبه وذنوب البول ونجى من
عذاب القبر الناشى من البول انشاء الله تعالى كما قال النبى صلى الله عليه
وسلم استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه كذا فى رسالة الشيخ مولانا
يوسف المسكرى والشيخ مولانا محمد بن رقية رحمة الله عليهم اجمعين

﴿ فصل ﴾ اذا دخل وقت الظهر فتوضأ ان كنت محدثا وراع الشرايط
المذكورة والسنة والمستحبات المذكورة ووقته بعد زوال الشمس الى أن
صار ظل كل شىء مثليه سوى فىء الزوال وصلوته اثنى عشر ركعة اربع ركعات قبل

الفرض سنة فصل كاربع الضحى بنية سنة الظهر واربع ركعات فرض وانو فيه فريضة هذا الوقت وقل نويت ان اصلى فريضة هذا الوقت او هذا الظهر واقرأ في الركعتين الاوليين بعد الفاتحة سورة من طوال المفصل كما مر ولا تجهر لان الاخفاء فيه واجب واقعد بعد الركعتين للتشهد وتشهد ولا تزد شيئا آخر من الصلوة على النبي عليه السلام والدعاء اذ القيام بعد التشهد واجب فان زدت كلمة فان كانت بالقصد تكون صلاتك ناقصة وانت عاصيا وان كانت سهوا فاسجد سجدتين للسهو كما مر في الفصل الثالث ثم صل ركعتين بالفاتحة فقط ثم اقعد للتشهد وتشهد وصل على النبي صلى الله عليه وسلم وادع وسلم كما مر في صلوة الفجر واربع ركعات بعد الفرض ركعتان سنة وركعتان نفل فصل كاربع قبله واعلم ان ضم السورة في ركعات السنة والنفل واجب ❁

﴿ فصل ﴾ فاذا فرغت من صلوة الظهر فاقرأ بعد التسبيحات والدعوات المذكورة عقيب الفجر التي اشرنا اليها بقولنا وافعل الى هنا عقيب كل واحدة من الصلوة الخمس سورة الفتح او سورة الملك ❁

﴿ فصل ﴾ واذا دخل وقت العصر وهو من عقيب وقت الظهر الى غروب الشمس صل صلوة العصر وهي ثمان ركعات اربعها نافلة قبل الفرض واربعها فرض صل نافلتها مثل سنة الظهر وفرضها مثل فرضه واقرأ بعد التسبيحات المذكورة سورة النبا ❁

﴿ فصـــل ﴾ وَاعْلَمْ أَيُّهَا الْأَخُ أَنَّ وَقْتَ الْمَغْرِبِ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ غَابَ الشَّفَقُ وَهُوَ الْبَيَاضُ الَّذِي يَعْتَرِضُ بِالْأُفُقِ بَعْدَ الْحُمْرَةِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ وَعِنْدَهُمَا هُوَ الْحُمْرَةُ وَإِذَا دَخَلَ وَقْتُهُ صَلِّ صَلٰوةَ الْمَغْرِبِ فَرْضُهَا ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ بِقَعْدَتَيْنِ اقْرَأْ فِي أُولَيَيْهَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُورَةً مِنْ قِصَارِ الْمُفَصَّلِ وَاجْهَرْ إِنْ كُنْتَ إِمَامًا وَفِي الثَّالِثَةِ اقْرَأِ الْفَاتِحَةَ بِالسِّرِّ وَحَالُ قَعْدَتَيْهَا كَحَالِ قَعْدَتَيِ الظُّهْرِ وَسُنَّتُهَا رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْفَرْضِ وَحَالُهُمَا كَحَالِ سُنَّةِ الْفَجْرِ وَنَفْلُهَا سِتُّ رَكَعَاتٍ صَلِّ أَرْبَعًا أَوَّلًا كَنَفْلِ الْعَصْرِ وَرَكْعَتَيْهَا ثَانِيًا ۞

﴿ فصـــل ﴾ اعْلَمْ أَنَّ الْأَفْضَلَ فِي النَّفْلِ أَنْ تُصَلِّيَ بِسَلَامٍ وَاحِدٍ أَرْبَعًا عِنْدَ الْإِمَامِ رَحِمَهُ اللهُ سَوَاءٌ كَانَ فِي اللَّيْلِ أَوْ فِي النَّهَارِ وَاقْرَأْ بَعْدَ الْمَغْرِبِ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ ۞

﴿ فصـــل ﴾ أَسْعَدَكَ اللهُ تَعَالَى إِنَّ وَقْتَ الْعِشَاءِ مِنْ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ الصَّادِقِ إِذَا دَخَلَ وَقْتُهُ صَلِّ صَلٰوةً وَهِيَ اثْنَى عَشَرَ رَكْعَةً كَالظُّهْرِ أَرْبَعُ رَكَعَاتِهَا قَبْلَ الْفَرْضِ نَفْلٌ وَأَرْبَعًا فَرْضٌ وَأَرْبَعًا بَعْدَهُ رَكْعَتَانِ نَفْلٌ صَلِّ فَرْضَهَا كَفَرْضِ الظُّهْرِ وَلٰكِنِ اجْهَرِ الْقِرَاءَةَ وَنَفْلُهَا وَسُنَّتُهَا كَسُنَّةِ الظُّهْرِ وَاقْرَأْ بَعْدَهَا سُورَةَ الْمُلْكِ

﴿ فصـــل ﴾ اعْلَمْ أَنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ اعْتِقَادًا وَفَرْضٌ عَمَلًا وَلِهٰذَا يَجِبُ الْقَضَاءُ إِنْ فَاتَ وَهُوَ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ كَصَلٰوةِ الْمَغْرِبِ وَوَقْتُهُ بَعْدَ صَلٰوةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ الصَّادِقِ وَاقْرَأْ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ وَفِي الثَّانِيَةِ

قُلْ يٰاَيُّهَا الْكٰفِرُوْنَ ثُمَّ اقْعُدْ لِلتَّشَهُّدِ وَتَشَهَّدْ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا وَلَا تُسَلِّمْ ثُمَّ قُمْ وَاقْرَأِ الْفَاتِحَةَ وَسُوْرَةَ الْاِخْلَاصِ ثُمَّ ارْفَعْ يَدَيْكَ كَمَا فِيْ تَكْبِيْرَةِ التَّحْرِيْمَةِ وَكَبِّرْ ثُمَّ ضَعْ يَدَكَ الْيُمْنٰى عَلَى الْيُسْرٰى كَمَا قُلْنَا وَاقْرَأْ دُعَاءَ الْقُنُوْتِ وَهُوَ مِنْ وَاجِبَاتِ الْوِتْرِ (وَالدُّعَاءُ هٰذَا (اَللّٰهُمَّ اِنَّا نَسْتَعِيْنُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ وَنُثْنِيْ عَلَيْكَ الْخَيْرَ نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَّفْجُرُكَ اَللّٰهُمَّ اِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّيْ وَنَسْجُدُ وَاِلَيْكَ نَسْعٰى وَنَحْفِدُ نَرْجُوْا رَحْمَتَكَ وَنَخْشٰى عَذَابَكَ اِنَّ عَذَابَكَ بِالْكُفَّارِ مُلْحِقٌ) ثُمَّ ارْكَعْ وَاسْجُدْ وَاقْعُدْ لِلتَّشَهُّدِ وَتَشَهَّدْ وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَادْعُ وَسَلِّمْ يَمِيْنًا وَشِمَالًا وَهٰكَذَا صَلّٰى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تُصَلِّ الْوِتْرَ بِجَمَاعَةٍ فِيْ غَيْرِ التَّرَاوِيْحِ وَفِي التَّرَاوِيْحِ صَلِّ بِجَمَاعَةٍ وَاجْهَرْ بِالْقِرَاءَةِ فِيْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ رَكَعَاتِهَا ۞

﴿ فصـــــل ﴾ ثُمَّ اعْلَمْ اَنَّ الْاِسْفَارَ بِالْفَجْرِ وَالْاِبْرَادَ بِالظُّهْرِ فِي الصَّيْفِ وَتَأْخِيْرَ صَلٰوةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَتَغَيَّرِ الشَّمْسُ وَتَعْجِيْلَ الْمَغْرِبِ فِيْ جَمِيْعِ الْاَزْمَانِ وَتَاْخِيْرَ الْوِتْرِ اِلٰى اٰخِرِ اللَّيْلِ اِنْ وَثِقَ بِالْاِنْتِبَاهِ وَتَأْخِيْرَ الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ وَتَعْجِيْلَ الْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ يَوْمَ الْغَيْمِ كُلُّهَا مُسْتَحَبٌّ ۞

﴿ فصـــــل ﴾ وَيَجِبُ سَجْدَتَا السَّهْوِ اِذَا زَادَ فِيْ صَلَاتِهِ فِعْلًا مِنْ جِنْسِهَا كَزِيَادَةِ رُكُوْعٍ وَسُجُوْدٍ اَوْ قُعُوْدٍ اَوْ جَهَرَ الْاِمَامُ فِيْمَا يُخَافَتُ اَوْ عَكَسَ اَوْ تَرَكَ الْفَاتِحَةَ اَوْ ثَلَاثَ اٰيَاتٍ مِنْهَا اَوِ التَّشَهُّدَ سَوَاءٌ كَانَ فِي الْقَعْدَةِ الْاُوْلٰى اَوِ الْاَخِيْرَةِ اَوِ الْقُنُوْتَ اَوْ تَكْبِيْرَاتِ

العيدين أو قرأ في الركوع او القعود (والحاصل ان سجدتا السهو تجبان بترك واجب وهذه المذكورات بعضها ترك واجب وبعضها يستلزم تركه فتجبان بهما ومن سهى مرتين أو اكثر يسجد سجدتين واذا سهى الامام وسجد للسهو سجد المأموم معه والا لا (واذا سهى المأموم لا يسجد هو ولا الامام (والمسبوق يسجد مع الامام ثم يقضي ما عليه (ولو سهى في القضاء يسجد (ومن سهى عن القعدة الاولى ثم تذكر وهو الى القعود اقرب عاد وتشهد وان كان الى القيام اقرب لم يعد ويسجد للسهو (وان سهى عن القعدة الاخيرة فقام عاد ما لم يسجد الى الخامسة فان سجد ضم اليها ركعة اخرى وصارت الستة كلها نفلا وان قعد قدر التشهد وسهى السلام فقام عاد وسلم ان لم يسجد في الخامسة ولا يسجد للسهو وان سجد في الخامسة تم فرضه ويضم اليها ركعة سادسة ويسجد للسهو ويكون الركعتان نافلة ولا تنوبان عن سنة الظهر في الاصح (ومن شك فلم يدر كم صلى وهو اول ما عرض له اى لا يكون الشك عادة له استأنف وان كان يعرض له كثيرا بنى على غالب ظنه وان لم يكن له ظن بنى على الاقل ويقعد في كل موضع يحتمل ان يكون اخر الصلوة ❁

❁ فصل ❁ في سجود التلاوة يجب بقراءة اية من اربع عشرة اية على من تلى او سمع الا ان يتلو المأموم ويسمع منه الامام وسائر المأمومين فحينئذ لا يجب عليهم في صلوة ولا بعدها (وتجمع سور تلك الايات هذه الابيات (بيت)

سورها که آیت سجده است بعدد برشمارم از قرآن *

اوّل اعراف[1] و رعد[2] و نحل[3] اسری[4] مریم[5] حج[6] بعد ازان *

فرقان[7] و نمل[8] الف لام میم[9] ص[10] است نجم[11] باز شقاق[12] و اقرأ[13] خوان *

شافعی راست سجده آخر حج همچو در صاد مذهب نعمان *

وَاِنْ سَمِعَهَا الْمُصَلِّی مِنْ غَیْرِهٖ سَجَدَ بَعْدَ الصَّلٰوةِ وَلَوْ سَجَدَ فِیْهَا اَعَادَهَا وَلَا یُعِیْدُ الصَّلٰوةَ وَاِنْ سَمِعَهَا مِنْ اِمَامٍ فَاقْتَدٰی بِهٖ قَبْلَ اَنْ یَسْجُدَ سَجَدَ مَعَهٗ وَاِنِ اقْتَدٰی بَعْدَهٗ لَا یَسْجُدُ وَاِنْ لَمْ یَقْتَدِ سَجَدَ (وَمَنْ تَلَاهَا فِی الصَّلٰوةِ وَلَمْ یَسْجُدْ فِیْهَا سَقَطَتْ وَمَنْ کَرَّرَ اٰیَةَ سَجْدَةٍ وَاحِدَةٍ فِیْ مَکَانٍ وَاحِدٍ یَکْفِیْهِ سَجْدَةٌ وَاحِدَةٌ سَوَاءٌ سَجَدَ لِلْاُوْلٰی اَوْ لِلْاٰخِرَةِ اِلَّا اَنْ یَکُوْنَ الْاُوْلٰی خَارِجَ الصَّلٰوةِ وَالْاُخْرٰی فِیْهَا وَسَجَدَ لِلْاُوْلٰی فَاِنَّهٗ لَا تَکْفِیْ عَنِ الْاَخِیْرَةِ وَالْاَتْکْفِیْهِ وَکَیْفِیَّتُهَا اَنْ یَسْجُدَ بِشَرَائِطِ الصَّلٰوةِ بَیْنَ تَکْبِیْرَتَیْنِ وَلَا یَرْفَعُ یَدَیْهِ فِی الْاُوْلٰی وَلَا تَشَهُّدَ بَعْدَ الثَّانِیَةِ وَلَا یُسَلِّمُ وَکُرِهَ اَنْ یَقْرَاَ سُوْرَةً وَیَدَعَ اٰیَةَ سَجْدَةٍ فَقَطْ (وَالْمُسْتَحَبُّ اَنْ یَقْرَاَ قَبْلَهَا اٰیَةً اَوْ اٰیَتَیْنِ ثُمَّ یَقْرَاُهَا ❀

❀ فصـــــل ❀ فِیْ اِدْرَاکِ الصَّلٰوةِ اِعْلَمْ اَوَّلًا اَنَّ الْاَفْضَلَ فِی السُّنَّةِ وَالنَّوَافِلِ الْمَنْزِلُ فَاِنْ صَلَّیْتَ فِیْهَا وَاِنْ لَمْ تُصَلِّ فِیْهِ وَذَهَبْتَ اِلَی الْمَسْجِدِ وَوَجَدْتَ الْاِمَامَ فِی الصَّلٰوةِ بِجَمَاعَةٍ وَکَانَتِ الصَّلٰوةُ صَلٰوةَ الْفَجْرِ وَلَمْ تَخَفْ فَوْتَ الْفَجْرِ بِجَمَاعَةٍ اِنْ اَدَّیْتَ سُنَّتَهٗ فَصَلِّ اَوَّلًا ثُمَّ اقْتَدِ الْاِمَامَ وَاِنْ لَمْ تَکُنِ الصَّلٰوةُ صَلٰوةَ الْفَجْرِ اَوْ کَانَتْ وَلٰکِنْ خِفْتَ الْفَوْتَ اِنْ اَدَّیْتَ سُنَّتَهٗ فَاقْتَدِ الْاِمَامَ وَلَا تَشْتَغِلْ بِالسُّنَّةِ وَاقْضِ سُنَّةَ الظُّهْرِ قَبْلَ

شفعه ولا تقض غيرها الا سنة الفجر اذا فاتت مع الفرض فانها تقضى الى وقت الزوال
بلا خلاف وفيما بعده خلاف (ولو صليت ركعة من الظهر فاقيمت تمم شفعا واقتد الامام
وركعتان تكونان نفلا وما صليت مع الامام فرضا (ولو صليت منه ثلاثا تمم واقتد
وكذلك الحكم فى صلوة العصر والعشاء (فان صليت ركعة من المغرب او الفجر
اقطع صلاتك واقتد ولو صليت الثانى ولا تقتد (واعلم انه اذا اقتديت الامام قبل
الركوع او فيه تكون تلك الركعة محسوبة والا لا (فاذا اقتديت الامام فى صلوة الفجر
قبل ركوع الركعة الاولى او فيه فسلم مع الامام (وان اقتديت بعد ركوع الركعة الاولى
او قبل ركوع الركعة الثانية او فيه فلا تسلم معه وقم بعد سلامه وصل ركعة اخرى
ثم تشهد وسلم (وان اقتديت بعد ركوع الركعة الثانية فقم بعد سلامه وصل ركعتين
ثم تشهد وسلم (وان اقتديت فى صلوة الظهر قبل ركوع الركعة الاولى او فيه فسلم
معه (وان اقتديت بعد ركوع الركعة الاولى او قبل ركوع الركعة الثانية او فيه
فلا تسلم معه وقم وصل ركعة اخرى بالفاتحة وسورة معها ثم اقعد وتشهد وسلم (وان
اقتديت بعد ركوع الركعة الثانية او قبل ركوع الركعة الثالثة او فيه فلا تسلم
وقم وصل ركعتين بالفاتحة وسورة معها ثم اقعد وتشهد وسلم (وان اقتديت بعد
ركوع الركعة الثالثة او قبل ركوع الركعة الرابعة او فيه فلا تسلم معه وقم وصل
ركعتين بالفاتحة وسورة معها ثم اقعد وتشهد ولا تسلم وقم وصل ركعة اخرى

بالفاتحة فقط ثم اقعد وتشهد وسلم وان اقتديت بعد ركوع الركعة الرابعة فلا تسلم
معه وقم وصل اربع ركعات بالقعدتين ثم سلم وكذلك حكم صلوة العصر واذا
اقتديت فى صلوة المغرب قبل ركوع الركعة الاولى او فيه فسلم مع الامام وان
اقتديت بعد ركوع الركعة الاولى او قبل ركوع الركعة الثانية او فيه فلا تسلم
معه وقم وصل ركعة اخرى بفاتحة الكتاب وسورة معها ثم اقعد وتشهد وسلم وان
اقتديت بعد ركوع الركعة الثانية او قبل ركوع الركعة الثالثة او فيه فلا تسلم
معه وقم وصل ركعتين بالفاتحة وسورة معها ثم اقعد وتشهد وسلم وان اقتديت بعد
ركوع الركعة الثالثة فلا تسلم معه وقم وصل ثلاث ركعات كما صليت منفردا ۞
۞ فصـــــل فى صلوة التهجد ۞ ثم اعلم وفقك الله تعالى ان للتهجد فضيلة
كثيرة فلا تتركه بقدر الامكان وقم بعد ذهاب ثلثين من الليل وتوضأ وادع بما ادعا
به النبى عليه السلام اذا قام للتهجد والدعاء هذا (اللهم لك الحمد انت قيم السموات
والارض ومن فيهن ولك الحمد انت ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد
انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك حق ولقاءك
حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد عليه السلام حق والساعة
حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت واليك حاكمت
فاغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به منى انت

الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ. وَصَلِّ بِنِيَّةِ التَّهَجُّدِ اثْنَى عَشَرَ رَكْعَةً أَوْ عَشَرَةً أَوْ ثَمَانِيًا أَوْ سِتًّا أَوْ أَرْبَعًا فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى كَذٰلِكَ ثُمَّ صَلِّ الْوِتْرَ ثُمَّ أَكْثِرِ التَّضَرُّعَ وَالدُّعَاءَ وَاسْئَلِ الْمَغْفِرَةَ لَكَ وَلِوَالِدَيْكَ وَلِهٰذَا الْفَرِيقِ فِي بَحْرِ الْعِصْيَانِ لَعَلَّ اللّٰهَ يَغْفِرُهُ بِفَضْلِهِ وَيُعْطِيهِ السَّعَادَةَ فِي الْمَآلِ وَلِجَمِيعِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَعَلٰى آلِهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ هٰذَا الزَّمَانَ زَمَانُ الْإِجَابَةِ وَالْغُفْرَانِ ۞

۞ فصـــــل ۞ فِي صَلٰوةِ الْاِسْتِخَارَةِ قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الْاِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلِ اللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللّٰهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هٰذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ كَذَا فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَصَابِيحِ وَلَيْسَ فِيهِمَا بَيَانُ مَا يُقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْهِمَا قَالَ الشَّيْخُ مَوْلَانَا يُوسُفُ الْمَسْكَرِي فِي بَيَانِ الْاِسْتِخَارَةِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً وَسُورَةَ الْإِخْلَاصِ سَبْعًا وَقَالَ صَاحِبُ الْكَشْفِ نَاقِلًا عَنِ الْإِمَامِ الْغَزَالِي رَحِمَهُ اللّٰهُ عَلَيْهِ يَقْرَأُ فِي الْأُولٰى فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَرَّةً

وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَفِي الثَّانِيَةِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ الْإِخْلَاصِ وَقَالَ صَاحِبُ الْكَشْفِ أَيْضًا قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي الْأَزْهَارِ بَعْدَ الْاِسْتِخَارَةِ يَعْمَلُ بِالَّذِي يَنْشَرِحُ صَدْرُهُ لَهُ

﴿ فصـــــل فِي صَلٰوةِ التَّسْبِيحِ ﴾ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا عَمَّاهُ أَلَا أَعْلَمُكَ أَلَا أَمْنَحُكَ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً فَإِذَا فَرَغْتَ عَنِ الْقِرَاءَةِ قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ سُبْحَانَ اللّٰهِ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ وَلَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَاللّٰهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَ مَرَّةً) ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا (ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا (ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا فَتَقُولُهَا عَشْرًا (ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا (ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا (ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ فَذٰلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْهُ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً كَذَا فِي الْمَصَابِيحِ وَفِي زَهْرَةِ الْأَشْجَارِ وَالْأَلْيَقُ أَنْ تَقُولَ فِي الرُّكُوعِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ مَرَّةً فَصَاعِدًا وَفِي السُّجُودِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلٰى وَبِحَمْدِهِ وَفِي الْقُعُودِ يُقَدِّمُ التَّسْبِيحَاتِ عَلَى التَّشَهُّدِ

﴿ فصـــــل فِي صَلٰوةِ الْجَنَازَةِ ﴾ وَهِيَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ أَرْبَعُ تَكْبِيرَاتٍ بِثَنَاءٍ بَعْدَ الْأُولٰى وَصَلَوَاتٍ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الثَّانِيَةِ وَدُعَاءٍ بَعْدَ الثَّالِثَةِ

وتسليمتين بعد الرابعة (فقم ايها الاخ بحذاء صدر الميت ان كنت اماما سواء كانت الميت مذكرا او مؤنثا وانوا الصلوة لله تعالى والدعاء للميت وقل اللهم انى اريد ان اصلى لك وادعو لهذا الميت فيسره لى وتقبله منى وان كنت مقتديا فانوا الاقتداء ايضا وكبر وارفع يديك كما قلنا فى التكبيرة الاولى ولا ترفع فى غيرها وقل بعدها سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ثم كبر وقل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت وسلمت آه ثم كبر وقل اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكورنا وانثانا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان ثم كبر وسلم يمينا وشمالا واذا كانت الميت صغيرا استغفر بعد الثالثة بل قل اللهم اجعله لنا فرطا واجعله لنا اجرا وذخرا واجعله لنا شافعا ومشفعا ❁

❁ فصل فى الصوم ❁ وهو فى اللغة الامساك مطلقا وفى الشريعة الامساك عن الاكل والشرب والجماع من طلوع الفجر الى غروب الشمس بنية من اهله وهو المسلم الطاهر من الحيض والنفاس وهو اى الصوم على اربعة اقسام فرض عين وواجب وحرام ونفل واما الفرض وهو صوم رمضان فانه فرض على كل مسلم عاقل بالغ صحيح مقيم غير حايض ونفساء اداء وعلى المريض والمسافر والحايض والنفساء قضاء (واما الواجب فصوم النذر والكفارات واما الحرام فصوم العيدين وايام

التشريق واما النفل فصوم ما سواه ويجوز صوم رمضان والنذر المعين والنفل بنية
من الليل الى الضحوة الكبرى بمطلق النية (بان يقول نويت الصوم وبنية النفل
بان يقول نويت صوم النفل كما يجوز كل بنية مطلق يجوز كل واحد منه على التعيين
بان يقول نويت ان اصوم صوم رمضان ونويت ان اصوم صوم النذر ونويت ان
اصوم صوم النفل وما بقي من الصيامات كصوم القضاء والكفارات والنذر الغير
المعين لم يجز الا بنية معينة (والمسافر في رمضان ان نوى واجبا اخر وقع عنه وان
نوى نفلا ففيه روايتان (والمريض اذا نوى واجبا اخر او نفلا وكان مرضه مما يضره
الصوم كوجع الرأس والعين يقع عما نوى وان كان مرضه مما لا يضره كالامراض
الرطوبية يقع عن صوم الوقت لا عما نوى (وان اطلق النية يقع عن صوم الوقت ايضا
(ويجب ان يلتمس الهلال في التاسع والعشرين من شعبان وقت الغروب وان
كان في السماء ما يمنع الرؤية كالغيم والغبار قبل شهادة الواحد العدل رجلا كان او امرأة
حرا كان او عبدا وشهادة حرين او حر وحرتين ان كانت للفطر فمنه علم انه ان قبل
خبر الواحد العدل في رمضان وصاموا ثلاثين لم يفطروا وان لم تكن في السماء ما نع لم
تقبل الا شهادة جمع يقع العلم بخبرهم وهو مفوض الى رأي الامام والقاضي ولو جاء رجل
من خارج المصر وشهد تقبل وكذا اذا كان على مكان مرتفع في البلد ومن رأى هلال
رمضان او الفطر ورد القاضي قوله صام فان افطر قضى فقط والاضحى كالفطر واذا ثبت

في

فى البلد لزم جميع الناس ولا عبرة لاختلاف المطالع ولا يصام يوم الشك الا تطوعا وهو اليوم الذى يتحدث الناس بالرؤية ولم يثبت واذا وافق صوما كان يصومه قبله كان الصوم افضل بالاجماع وان لم يوافق اختلف فيه والمختار ان يصوم المفتى بنفسه ويفتى العوام بالانتظار الى وقت الزوال ومن نوى الافطار فى يوم الشك فتبين انه من رمضان فنوى الصوم قبل الزوال اجزاه والا لم يجز ولا يأكل بقية يومه ❁

❁ فصل ❁ فى ما يفسد الصوم وما لا يفسده ومن جامع فى احد السبيلين عامدا او اكل او شرب غداء او دواء عامدا قضى وكفر مثل كفارة الظهار وهى تحرير رقبة ان قدر والا فصيام شهرين متتابعين ليس فيهما رمضان وايام منهية ان قدر والا فاطعام ستين مسكينا لكل فقير نصف صاع من بر او صاعا من تمر او شعير (ولو اكل فى رمضان مرارا ولم يكفر اجزاه كفارة واحدة ولو كفر عن يوم ثم افطر فى اخر لزمه كفارة اخرى (ولو افطر فى يومين من رمضانين فعليه كفارتان (ولو توضأ فتمضمض او استنشق وسبق الماء الى حلقه ودخل فى جوفه ذاكرا للصوم فسد صومه وعليه القضاء والافلا شئ عليه (وان جامع فيما دون السبيلين او بهيمة او قبل او لمس فانزل او احتقن او استعط او اقطر فى اذنيه او داوى جائفة او آمة فوصل الى جوفه او ابتلع الحديد او استقاء ملأ الفم او تسحر بظن انه ليل والفجر طالع او افطر بظن ان يغرب الشمس والشمس حية فعليه القضاء لا غير (وان اكل او شرب ناسيا او نام

فاحتلم او نظر الى امرأة فانزل او ادهن او اكتحل او قبل او اغتاب او غلب عليه
القيء او افطر في احليله او دخل حلقه غبار او ذباب او اصبح جنبا لم يفطر ولكن اذا
اغتاب قيل لا يبقى له ثواب فاحذر عنها (وان ابتلع طعاما ما بين اسنانه مثل الحمصة
افطر وعليه القضاء فقط وان كان قليلا منها لم يفطر وكره ذوق شيء ومضغه بلا عذر
ومضغ العلك اذا لم يكن ممضوغا وان كان علكا اسود يفسد الصوم على قول واذا كان
ممضوغا لا يفسد ولكن يكره بلا خلاف (ويكره ايضا القبلة ان لم يأمن عن الانزال

﴿ فصل ﴾ لمن خاف زيادة المرض الفطر والمسافر صومه احب ان لم
يضره وان ماتا في ذلك المرض والسفر يطعم وليهما لكل يوم كالفطرة ان وصيا ولو
تبرع بجزيه انشاء الله تعالى وقضيا ما قدرا والولاء ليس بشرط وان جاء رمضان اخر
قدم الاداء على القضاء (وللحامل والمرضع ان خافتا على الولد او النفس الفطر
(وللشيخ الفاني ان يفطر ويفدي والمتطوع بغير عذر في رواية الفطر ويقضي
ولو بلغ صبي او اسلم كافر في رمضان امسك بقية يومه ولم يقض (ولو نوى المسافر
الافطار ثم نوى الصوم في وقته صح ولو كان مقيما فسافر لا يباح له الفطر في ذلك اليوم
(ومن جن الشهر كله فلا قضاء عليه وان افاق بعضه قضى ما فاته وان اغمي عليه رمضان
كله او بعضه قضاه سوى يوم حدث فيه الاغماء ويقضي بامساك بلا نية صوم وفطر)
ولو قدم مسافرا او طهرت حايض اكلا او تسحر ظنه ليلا والفجر طالع او افطر والشمس

لَمْ تَغْرُبْ أَمْسَكَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَقَضَى كَمَنْ أَكَلَ عَمْدًا بَعْدَ أَكْلِهِ نَاسِيًا وَنَائِمَةٌ وَمَجْنُونَةٌ بِجُنُونٍ غَيْرِ مُمْتَدٍّ وَطَئَتَا ۞

﴿ فصـــــل ﴾ وَمَنْ نَذَرَ صَوْمَ يَوْمِ الْعِيدِ وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَفْطَرَ وَقَضَى وَلَوْ صَامَهَا أَجْزَأَهُ (وَمَنْ نَذَرَ صَوْمَ هَذِهِ السِّتَّةِ أَفْطَرَ الْأَيَّامَ الْمَنْهِيَّةَ وَهِيَ يَوْمُ الْعِيدَيْنِ وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ وَقَضَا وَلَا قَضَاءَ مَنْ شَرَعَ فِيهَا ثُمَّ أَفْطَرَ ۞

﴿ فصـــــل فِي الْاعْتِكَافِ ﴾ الْاعْتِكَافُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ وَلَا أَقَلَّ مِنْ يَوْمٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ اللُّبْثُ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ بِصَوْمٍ وَنِيَّةِ اعْتِكَافٍ (وَالْمَرْأَةُ تَعْتَكِفُ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهَا وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا لِحَاجَةٍ شَرْعِيَّةٍ كَالْجُمُعَةِ أَوْ طَبِيعِيَّةٍ كَالْبَوْلِ وَالْغَائِطِ (وَإِنْ خَرَجَ سَاعَةً بِلَا عُذْرٍ فَسَدَ (وَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَنَامُ وَيَبِيعُ وَيَشْتَرِي فِيهِ وَيُكْرَهُ إِضْمَارُ الْبَيْعِ وَالصَّمْتُ وَالتَّكَلُّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ وَحَرُمَ الْوَطْءُ وَدَوَاعِيهِ وَيَبْطُلُ بِوَطْءٍ وَإِنْزَالٍ بِقُبْلَةٍ أَوْ لَمْسٍ وَإِنْ كَانَ نَاسِيًا (وَلَزِمَهُ اللَّيَالِي بِنَذْرِ اعْتِكَافِ الْأَيَّامِ وَلَيْلَتَانِ بِنَذْرِ يَوْمَيْنِ (وَلْيَكُنْ هَذَا آخِرَ مَا أَوْرَدْنَاهُ فِي تَعْلِيمِ الصَّلٰوةِ وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْنَا وَيَجْعَلَنَا مِنَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِالْبِرِّ وَيَأْمُرُونَ بِهِ وَلَا يَجْعَلَنَا مِنَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ بِحُرْمَةِ حَبِيبِهِ مَوْلَانَا وَمَوْلَى الثَّقَلَيْنِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ *

فهرس كتاب تعلم الصلوة

صحيفه		صحيفه	
٣	الفصل الأوّل فى الأيمان	٢٦	الفصل الرابع والعشرون فى الادعية بعد الظهر
٤	الفصل الثانى فى الفرق بين الركن والشرط	٢٦	الفصل الخامس والعشرون فى صلوة العصر
٥	الفصل الثالث فى الوضوء وادعيته	٢٧	الفصل ٢٦ فى صلوة المغرب و ٢٧ فى الادعية بعدها
٨	الفصل الرابع فى سنن الوضوء	٢٧	الفصل ٢٨ فى العشاء و ٢٩ فى الوتر
٩	الفصل الخامس فى منهيات الوضوء	٢٨	الفصل ٣٠ فى الاوقات المستحبة للصلوات
—	الفصل السادس فى نواقض الوضوء	٢٨	الفصل الحادى والثلثون فى سجود السهو
—	الفصل ٧ فى المسح على الخفين	٢٩	الفصل الثانى والثلثون فى سجود التلاوة
١٥	الفصل الثامن فى التيمم	٣٠	الفصل الثالث والثلاثون فى ادراك الصلوة
١٢	الفصل ٩ فى الغسل و ١٠ فى موجباته و ١١ فى المياه	٣٢	الفصل الرابع والثلثون فى التهجد
١٣	الفصل الثانى عشر فى شرائط الصلوة	٣٣	الفصل ٣٥ فى صلوة الاستخارة
١٤	الفصل الثالث عشر فى الاذان	٣٤	الفصل ٣٦ فى صلوة التسبيح و ٣٧ فى الجنازة
١٥	الفصل الرابع عشر فى صفة الصلوة	٣٥	الفصل الثامن والثلثون فى الصوم
١٧	الفصل ١٥ فى مفسدات الصلوة و ١٦ فى مكروهاتها	٣٧	الفصل ٣٩ فيما يفسد الصوم
١٨	الفصل السابع عشر فى الخشوع فى الصلوة	٣٨	الفصل ٤٠ فيما يبيح الفطر
١٩	الفصل ١٨ فى واجبات الصلوة	٣٩	الفصل ٤١ فى الصوم فى الايام المنهيات
٢٠	وسننها	٣٩	الفصل الثانى والاربعون فى الاعتكاف
٢١	الفصل ١٩ فى السنة فى ضم السورة		
	الفصل ٢٠ فى التكلم بين السنة والفرض و ٢١ فى الاوقات المكروهة والادعية المأثورة فى الصلوة		
٢٤	الفصل الثانى والعشرون فى صلوة الضحى		
٢٥	الفصل ٢٣ فى كيفية صلوة الظهر		

مطبعه فنك مصححى شاكر جان الحميدى التكوى فنك قارامقيله